



2024 جوان ٦

طبقاً لأحكام المواد 17/18 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت سنة 2023
المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.. يعلن السيد : مدير معهد تسيير التقنيات الحضورية بالقطب
الجامعي جامعة محمد بوضياف المسيلة يعلن عن إجراء استشارة
 خاصة بعتاد وأاثاث البيداوغجا

(صيانة وتصليح عتاد وأاثاث البيداوغجا)

بإمكان الممولين الذين لهم سجل تجاري نشاطه مطابق لموضوع الاستشارة المذكورة أعلاه سحب دفتر الشروط من الموقع
وإيداعه لدى المكتب رقم 07 بمقر معهد تسيير التقنيات الحضورية بالقطب الجامعي جامعة محمد بوضياف المسيلة
1- ملف الترشح يتضمن ما يلي:

- تصريح بالترشح (مملوء وممضى ومختم ومؤرخ بعبارة قرئ قبل مكتوبة بخط اليد
- تصريح بالنزاهة (مملوء وممضى ومختم ومؤرخ بعبارة قرئ قبل مكتوبة بخط اليد
- نسخة من السجل التجارى

- القانون الأساسي لشركة والتقويض الذي يسمح للأشخاص بالزمام المؤسسة (بالنسبة لشخص المعنوى)
كشف الضرائب (نسخة مصادق عليها) أقل من ثلاثة أشهر يحتوى على الرسوم والضرائب (مصفى أو مجلول)
شهادة 20 . C. F . C شهادة للخاضعين للنظام الجزاوى

نسخة طبق الأصل لبطاقة الرمز الجبائى والتعريف الإحصائى
(CACOUBAT - CASNOS - CNAS) - خاصة بالأشغال
2- العرض التقى يتضمن ما يلى

تصريح بالاكتتاب (مملوء وممضى ومختم ومؤرخ)

دفتر الشروط يحتوى في اخر صفحاته على عبارة (قرئ قبل) مكتوبة بخط اليد

3- العرض المالي يتضمن ما يلى- رسالة التعهد

جدول الأسعار الوحدوى (مملوء وممضى ومختم ومؤرخ)

جدول الكمى والتقييمى (مملوء وممضى ومختم ومؤرخ)

توضع الأظرفة الثلاثة المذكورة (ملف الترشح-العرض التقى-الملف المالي) داخل ظرفه وتوضع في ملف واحد خارجي منهم
يحتوى إلا على العبارة التالية لا يفتح إلامن طرف لجنة فتح الأظرفة وتقدير العروض

تودع العروض بالمكتب الخاص بالصفقات رقم 07 بمقر معهد تسيير التقنيات الحضورية بالقطب الجامعي محمد بوضياف -

- حددت مدة تحضير العروض بـ: سبعة (07) أيام ابتداء من أول تاريخ للإعلان الاستشارة

- يتم فتح الأظرفة المتناسبة ملف الترشح و العرض التقى و العرض المالي من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقدير العروض في
جلسة علنية بمقر معهد تسيير التقنيات الحضورية في اليوم الأخير للاستشارة على الساعة العاشرة (10:00) صباحا،

وفي حالة اقتران بيوم عطلة يؤجل آخر أجل للفتح إلى يوم العمل الموالي على الساعة (09:00) صباحا.

- يمكن للمترشحون المشاركون في موضوع طلب العروض حضور جلسة فتح الأظرفة بقاعة الاجتماعات للمعهد.

نظام تقييم العروض : -

- تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة، و يمنح المشروع لصاحب أقل عرض مالي من بين العارضين المؤهلين تقنيا بشرط لا يتعذر العرض مجال التقييم الإداري.

- يلتزم المتعهد بالأسعار الوحدوية المقترحة من طرفه طيلة السنة المالية بعدم تجاوزها

- في حالة تساوى عرضين أو أكثر في المبلغ المقترح يمنع المشروع للعارض الذي مدة الانجاز أقل.

ملاحظة: سحب دفتر الشروط من الموقع

الرابط الإلكتروني للجامعة www.univ-m'sila.dz

الرابط الإلكتروني للمعهد virtuelcampus.univ-msila.dz/inst-gtu/



٢٠٢٤ جوان ٦

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
The people's democratic republic of algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of high education and scientific research
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
University Mohamed Boudif M'sila
معهد تسيير التقنيات الحضارية
Urbain Technical Management Institute

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudif - Msila
1985

دفتر الشروط تاريخ :/...../.....

طبقاً لأحكام المواد 112/18 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت سنة 2023
المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.. يعلن السيد : مدير معهد تسيير التقنيات الحضارية بالقطب
الجامعي جامعة محمد بوضياف المسيلة يعلن عن إجراء استشارة

خاصة بعتاد وأاثاث البيداوغجا

(صيانة وتصليح عتاد وأاثاث البيداوغجا)

يمكن للمومنين الذين لهم سجل تجاري نشاطه مطابق لموضوع الاستشارة المذكورة أعلاه سحب دفتر الشروط من الموقع
وإيداعه لدى المكتب رقم (07 و 08) بمقر معهد تسيير التقنيات الحضارية بالقطب الجامعي جامعة محمد بوضياف المسيلة.
1 ملف الترشح يتضمن مايلي:

- تصريح بالترشح (مملوء وممضى ومحظوظ ومورخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- تصريح بالنزاهة (مملوء وممضى ومحظوظ ومورخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد
- نسخة من السجل التجاري

القانون الأساسي لشركة والتفویض الذي يسمح للأشخاص بالزمام المؤسسة (بالنسبة لشخص المعنوی)
كشف الضرائب (نسخة مصادق عليها) أقل من ثلاثة أشهر يحتوي على الرسوم والضرائب (مصفى او مجدول)
شهادة 20 . C. F. بالنسبة للخاضعين للنظام الجزاـفي

نسخة طبق الأصل لشهادة أداء المستحقات (CACOUBAT - CASNOS - CNAS) للاشغال)
نسخة طبق الأصل لبطاقة الرمز الجبائي والتعریف الإحصائي

2-العرض التقى يتضمن مايلي

تصريح بالاكتتاب (مملوء وممضى ومحظوظ ومورخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد
دفتر الشروط يحتوي في اخر صفحته على عبارة (قرئ وقبل) مكتوبة بخط اليد

3-العرض المالي يتضمن مايلي-رسالة التعهد

جدول الأسعار الوحدوي (مملوء وممضى ومحظوظ ومورخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد
جدول الكمي والتقييمي (مملوء وممضى ومحظوظ ومورخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد

توضیع الأظرفة الثلاثة المذکورة (ملف الترشح-العرض التقى-الملف المالي) داخل ظرفه وتوضع في ملف واحد خارجي بهم
يحتوي إلا على العبارة التالية لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقییم العروض

طبقاً لأحكام المواد 112/18 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت سنة 2023
المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.. يتم سحب دفتر الشروط من معهد تسيير التقنيات الحضارية
مكتب رقم 07.

حددت مدة تحضير العروض بـ: سبعة (07) أيام ابتداء من أول تاريخ للإعلان الاستشارة

- يتم فتح الأظرفة المتضمنة ملف الترشح و العرض التقى و العرض المالي من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقییم العروض في
جلسة علنية بمقر معهد تسيير التقنيات الحضارية يوم الأخير للاستشارة على الساعة العاشرة (10:00) صباحاً،

وفي حالة افتقاران يوم عطلة يزوج آخر أجل للفتح إلى يوم العمل الموالي على الساعة (09:00) صباحاً.

- يمكن للمترشحون المشاركون في موضوع طلب العروض حضور جلسة فتح الأظرفة بقاعة الاجتماعات للمعهد.

نظام تقییم العروض : - تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقییم العروض بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة، و يمنع
المشروع لصاحب أقل عرض مالي من بين العارضين المؤهلين تقنياً بشرط أن يتعدى العرض مجال التقييم الأداري.

- يلتزم المتعهد بالأسعار الوحدوية المقترحة من طرفه طيلة السنة المالية بعدم تجاوزها

- في حالة تساوي عرضين أو أكثر في المبلغ المقترح يمنح المشروع للعارض الذي مدة الانجاز أقل.

(كتابة قرئ وقبل).....

(اسم وصفة الموقع والمعهد).

ملاحظة: سحب دفتر الشروط من الموقع

الرابط الإلكتروني للجامعة www.univ-m'sila.dz

الرابط الإلكتروني للمعهد virtuelcampus.univ-msila.dz/inst-gtu/



2024 جوان ٦

دفتر الشروط

عن استشارة رقم 2024/35
خاصة بعتاد وأثاث البيداوغجا
(صيانة وتصليح عتاد وأثاث البيداوغجا)

العرض المالي

طبقاً لأحكام المواد 17/18/112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 05 أوت سنة 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

رسالة التعهد

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة
اسم و لقب و صفة الممضى على الاستشارة

2/ تقديم المعهد:

تعيين المعهد (اعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح:



معهد واحد

تسمية الشركة:

معهد تجمع مؤقت لمؤسسات: بالتعاون أو بالشراكة

تسمية كل شركة:

/1

/2

/3

تسمية التجمع:

3/ موضوع رسالة العرض:

موضوع الاستشارة.....

الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات

نعم لا أو

تقديم رسالة العرض هذه في إطار استشارة محচص: في حالة الإيجاب: أذكر أرقام المحصص و كذا تسمياتها:

4/ التزام المعهد:

يلتزم ، بناء على عرضه و لحسابه ، الممضى

تسمية الشركة

عنوان الشركة:

رقم الهاتف :

البريد الإلكتروني

رقم التعريف الاحصائي :

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد
الاستشارة.....

يلزم الشركة ، بناء على عرضها ،

تسمية الشركة

عنوان الشركة:

رقم الهاتف :

البريد الإلكتروني

رقم التعريف الاحصائي :

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد
الاستشارة.....

كل أعضاء التجمع يلتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملئ هذه الفقرة
يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترقق بالملحق ، مع اعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

..... تسمية الشركة.....

..... عنوان الشركة.....

..... رقم الهاتف.....

..... البريد الإلكتروني

..... رقم التعريف الاحصائي

..... لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالترام باسم الشركة عند ابرام العقد.....

..... بعد الاطلاع على وثائق مشروع الاستشارة، وبعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها و مدى صعوبتها من وجهة نظرى و تحت مسؤوليتى:

..... أسلم جدولًا بالأسعار و بيانا تقديرية مفصلا طبقا للإطارين الواردين في ملف مشروع الاستشارة موقعين باسمى.

..... أخضع و ألتزم إزاء: (يذكر اسم المصلحة لمتعاقدة)

..... بتنفيذ الخدمات طبقا لشروط دفتر التعليمات الخاصة لقاء مبلغ

..... (يذكر مبلغ الاستشارة بالدينار و عند الاقتضاء بالعملة الصعبة، وبالحروف و بالأرقام و بكل الرسوم و خارج الرسوم). قيد الميزانية:

..... تتبرى المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة منها بدفعها في الحساب المصرفي رقم:..... لدا بنك:.....

..... العنوان:.....

..... 5/ أمضاء العرض من طرف المتعهد:

..... أو كـ، تحت طائلة فسخ الاستشارة بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما. اشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

..... حرر بـ في
..... (كتابة قرى و قبل).....
..... (اسم وصفة الموقع و ختم المتعهد)

..... ملاحظات هامة:

..... - ضع العلامة(x) في الخانة المناسبة.

..... - كل الخانات المناسبة يجب أن تملأ.


..... - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.

..... - في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.

..... - لكل بديل يقدم تصريح.

..... - لمجمل الأسعار الاختيارية يقدم تصريح.

..... - عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.



**جدول الأسعار الوحدوي
خاصة بعتاد واثاث البيداوغجا
(صيانة وتصليح عتاد واثاث البيداوغجا)**

الرقم	التعيين	الوحدة	سعر وحدوي بالأرقام خارج الرسم	سعر وحدوي خارج الرسم بالأحرف
01	تصليح الطاولات والكراسي والمكاتب الخاصة باقسام والمدرجات والجناح البيداوغجا	و		

حرر بـ في
 / اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)
 (كتابة قراءة قبل بخط اليد):



كشف كمي وتقديمي
خاصة بعتاد واثاث البيداوجيا
(صيانة وتصليح عتاد واثاث البيداوجيا)

الرقم	التعيين	الوحدة	العدد	السعر الوحدوي خارج الرسم	المجموع الكلي خارج الرسم
01	تصليح الطاولات والكراسي والمكاتب الخاصة باقسام والمدرجات والجناح البيداوجيا	و	400		
				%19	الضربيه ع.ق. م
					المجموع الكلي بكل الرسوم

المبلغ الإجمالي بكل الرسوم :

حرر ب في
اسم وصفة الموقع وختم المعهد
(كتابة قراء وقبل بخط اليد):



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
The people's democratic republic of algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of high education and scientific research
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
University Mohamed Boudif M'sila
معهد تسيير التقنيات الحضارية
Urbain Technical Management Institute



2024 جوان ٠٦

دفتر الشروط

عن استشارة رقم 2024/35
خاصة بعتاد واثاث البيداوغوجيا
(صيانة وتصليح عتاد واثاث البيداوغوجيا)

ملف الترشح

طبقاً لأحكام المواد 17/18 من القانون رقم 12/112 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 05 أوت سنة 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفویضات المرفق العام.

تصريح بالترشح

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة

2/ موضوع الاستشارة :



3/ موضوع الترشح:

يقدم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار عقد محصن:

لا أو نعم

في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام الحصن و كذا تسمياتها:

4/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الاستشارة

يتصرف:

باسمه و لحسابه باسم و لحساب الشركة التي يمثلها

4-1/ مرشح أو متعهد واحد:

تسمية الشركة:.....

عنوان الشركة:.....

الشكل القانوني للشركة:.....

مبلغ رأس المال الشركة:.....

رقم الهاتف او البريد الالكتروني :

رقم التعريف الاحصائي :

لقب واسم و الجنسية و مكان ميلاد الممضي الذي له صفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد

4-2/ مرشح او متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات:

بالمشاركة او بالتضامن

عدد أعضاء التجمع (بالأعداد)

تسمية التجمع.....

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملئ هذه الفقرة.

يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

تسمية الشركة.....

عنوان الشركة:.....

الشكل القانوني للشركة:.....

مبلغ رأس المال الشركة:.....

رقم الهاتف او البريد الالكتروني :

رقم التعريف الاحصائي :

لقب واسم و الجنسية و مكان ميلاد الممضي الذي له صفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد

لا أو نعم

الشركة وكيل التجمع

أعضاء التجمع:

- يمضون العرض بصفة منفردة و كل التعديلات التي قد تطرأ على العقد بعد ذلك.

- يعطون توكيلاً لأحد أعضاء التجمع، المعين بصفة وكيل، طبقاً لاتفاق التجمع الذي يرفق العرض، للإمضاء بأسمائهم و

لحسابهم ،

عرض التجمع و كل التعديلات التي قد تطرأ على الاستشارة (شطب العبارات غير المفيدة) بعد ذلك.

في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع توضيح رقم الحصة أو الحصص، عند الاقتضاء:

5/ تصريح المرشح أو المتعهد:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير ممنوع أو مقصى من المشاركة في الصفقات العمومية، طبق للمادة 75/89 من المرسوم 15/247



- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية.
- لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقيف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق ببادئ هذه الوضعيات.
- لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقصي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية.
- لقيامه بتصریح كاذب.
- لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها.
- لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.
- لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمركبي الغش ، مركبى المخالفات الخطيرة للتشريع و التنظيم في مجال الجباية و الجمارك و التجارة.
- لكونه كان محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة للتشريع العمل و الضمان الاجتماعي.
- لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار.
- لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية و شبه الجبائية، و تجاه الهيئة المكلفة بالعطاء المدفوعة الأجر و البطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء و الأشغال العمومية و الري، عند الاقتضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة لقانون الجزائري و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.
- لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة لقانون الجزائري.

لا أو نعم

في حالة النفي (وضح ذلك):

يصرح المرشح أو المتعهد أنه:

- ليس في حالة تسوية قضائية و أن صحيقته للسوابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الإشارة "لا شيء".
في خلاف ذلك يرافق العرض بنسخة من الحكم القضائي و صحيفة السوابق القضائية.
في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.

- مسجل في السجل التجاري أو سجل الصناعة التقليدية و الحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين أو له البطاقة المهنية للحرفي و يخص موضوع الاستشارة تحت رقم: بتاريخ: بتاريخ: الصادرة
بمعهد تسيير التقنيات الحضرية حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي.....

الصادر عن: بتاريخ:
بالنسبة للمؤسسات الجزائرية و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.

لا أو نعم

في حالة الإيجاب: (اذكر طبيعة هذه الامتيازات و/أو الرهون الحيازية و/أو الرهون و/أو الرهون العقارية و أرفق هذا التصريح بقائمتها، الصادر عن سلطة مختصة

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر رقم 03 – 03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 و المتعلق بالمنافسة ، المعدل و المتمم، أو مخالفة لإجراءات مماثلة.

لا أو نعم

في حالة الإيجاب: (وضح سبب الإدانة و العقوبة و تاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم):

يصرح المرشح انه حاصل على الرقم الجبائي.....

يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في إطار تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ العقد و يقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (اذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة):

يصرح المرشح أو المتعهد أن:
الشركة مؤهلة و/أو معتمدة من طرف إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصاً عليه بموجب نص
تنظيمي:

لا

أو نعم

في حالة الإيجاب: (اذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها و تاريخ انتهاء
صلاحيتها):



..... الشركة حققت خلال

..... (اذكر الفترة المعتربرة) متوسط رقم أعمال سنوي:

(ينذر رقم أعمال بالحروف وبالأرقام وخارج الرسوم)

و الذي من بينه % لهم علاقة بموضوع العقد أو الحصة (اشطب العبارات غير المفيدة).

ينوي المرشح أو المتعهد تقديم في عرضه مناول:

لا

أو نعم

في حالة الإيجاب يملئ النموذج المرفق بالملحق الخامس لهذا القرار.

6/ إمضاء المرشح أو المتعهد وحده أو كل عضو في التجمع:

أؤكد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة
المذكورة لا تتطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر
رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

حرر بـ في

..... (كتابة قرئ وقبل).....

..... (اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة(x) في الخانة المناسبة.

- كل الخانات المناسبة يجب أن تملأ.

- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.

- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.

- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي،

يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

تصريح بالتزاهة

<p>1/ تحديد المصلحة المتعاقدة: تعيين المصلحة المتعاقدة: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة</p> <p>2/ موضوع الاستشارة.....</p> <p>3/ تقديم المرشح أو المتعهد: لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام الاستشارة</p> <p>يتصرف:</p> <table border="0"> <tr> <td style="text-align: right; padding-right: 10px;"><input type="checkbox"/></td> <td style="padding-left: 10px;">باسم و حساب الشركة التي يمثلها</td> <td style="text-align: right; padding-right: 10px;"><input type="checkbox"/></td> <td style="padding-left: 10px;">باسم و حسابه</td> </tr> </table> <p>تسمية الشركة.....</p> <p>عنوان الشركة.....</p> <p>الشكل القانوني للشركة.....</p> <p>مبلغ رأس المال الشركة.....</p> <p>رقم الهاتف او البريد الالكتروني :</p> <p>رقم التعريف الاحصائي :</p> <p>لقب واسم وجنسيه ومكان ميلاد الممضي الذي له صفة اللالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد.....</p> <p>4/ تصريح المرشح أو المتعهد: أصرح بأنه لم أكن أنا شخصياً، ولا أحد من مستخدمي ، أو ممثلي عنِّي، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أعوان عموميين.</p> <table border="0"> <tr> <td style="text-align: right; padding-right: 10px;"><input type="checkbox"/></td> <td style="padding-left: 10px;">لا</td> <td style="text-align: right; padding-right: 10px;"><input type="checkbox"/></td> <td style="padding-left: 10px;">نعم</td> </tr> </table> <p>في حالة الإيجاب (وضح طبيعة هذه المتابعات، و القرار المتتخذ و أرفق نسخة من الحكم).</p> <p>النزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة عرضي على حساب المنافسة النزيهة.</p> <p>النزم بعدم اللجوء إلى أي افعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنح أو تخصيص ، بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، إما لنفسه أو</p> <p>لكيان آخر، مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير عقد أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.</p> <p>أصرح أنني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة و مطابقة لاتهام أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد اجراء إبرام عقد أو ملحق يشكل، دون المساس</p> <p>بالمتابعات القضائية، سبباً كافياً لاتخاذ أي تدبير ردعي، لا سيما فسخ أو إلغاء العقد أو الملحق المعنوي، و تسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين</p> <p>الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.</p> <p>أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.</p> <p>حرر بـ في (كتابة قرئ وقبل) (اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)</p> <p>ملاحظات هامة:</p> <ul style="list-style-type: none"> - ضع العلامة(x) في الخانة المناسبة. - كل الخانات المناسبة يجب أن تملأ. - في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به. - في حالة المناولة، يقدم كل مناول التصريح الخاص به. - في حالة التخصيص، يكفي تصريح واحد لكل الحصص، ويجب ذكر رقم الحصة أو أرقام الحصص في الفقرة رقم 2 من هذا التصريح. - عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكيف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية. 	<input type="checkbox"/>	باسم و حساب الشركة التي يمثلها	<input type="checkbox"/>	باسم و حسابه	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم
<input type="checkbox"/>	باسم و حساب الشركة التي يمثلها	<input type="checkbox"/>	باسم و حسابه					
<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم					



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
The people's democratic republic of algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of high education and scientific research
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
University Mohamed Boudif M'sila
معهد تسيير التقنيات الحضارية
Urbain Technical Management Institute



دفتر الشروط

2024 جوان 06

رقم عن استشارة رقم 2024/35
خاصة بعتاد واثاث البيدا غوجيا
(صيانة وتصليح عتاد واثاث البيدا غوجيا)

العرض التقني

طبقاً لأحكام المواد 17/18/112 من القانون رقم 23 – 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 05 أوت سنة 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

تصريح بالاكتتاب

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة
اسم و لقب و صفة الممضى على الاستشارة:

2/ تقديم المعهد و تعيين رئيس التجمع (في حالة التجمع):

تعيين المعهد (اعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح:

معهد واحد

تسمية الشركة

معهد تجمع مؤقت لمؤسسات: تشارك أو تضامن

تسمية كل شركة:

/1

/2

/3

تسمية التجمع:

تعيين وكيل التجمع:

يعين أعضاء التجمع رئيس التجمع الآتي:

3/ موضوع التصريح بالاكتتاب:

موضوع الاستشارة:

الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات

موضوع الاستشارة : معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة

يقدم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار الاستشارة محصن:

لا أو نعم

في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام الحصص و كذا تسمياتها:

عرض أصلي

البديل أو البديل الآتية (توصف البديل دون ذكر مبالغها): ,,,

الأسعار الاختيارية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها): ,,,

4/ التزام المعهد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للعقد المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقا لشروطها و أحکامها ،

يلتزم ، بناء على عرضه و لحسابه ، الممضى

تسمية الشركة

عنوان الشركة

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأس المال الشركة:


رقم الهاتف او البريد الالكتروني :

رقم التعريف الاحصائي :

لقب واسم وجنسيه ومكان ميلاد الممضى الذي له صفة اللزام باسم الشركة عند ابرام العقد

يلزم الشركة ، بناء على عرضها ،

تسمية الشرك



عنوان الشركة.....
الشكل القانوني للشركة:.....
مبلغ رأس المال الشركة.....
رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (يوضح) (اشطب العبارات غير المفيدة)

كل أعضاء التجمع يتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملئ هذه الفقرة .
يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسليلي لكل عضو):
تسمية الشركة:.....

عنوان الشركة:.....
الشكل القانوني للشركة:.....
مبلغ رأس المال الشركة:.....
رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (يوضح) (اشطب العبارات غير المفيدة)

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد
الاستشارة:.....
في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو من التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية،
عند الاقتضاء:.....

المبلغ خارج الرسوم للخدمات	طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....
.....
.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة و بالأسعار المذكورة في رسالة العرض و في أجل(بالأعداد والحروف):

ابتداء من تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ، حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط.
يربطني هذا الالتزام خلال فترة صلاحية العروض.

5/ إمضاء العرض من طرف المتعهد:
أؤكد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة
المذكورة لا تتطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.
أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر
رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

حرر ب..... في

(كتابة قرئ و قبل).....

(اسم وصفة الموقع و ختم المتعهد)

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة(x) في الخانة المناسبة.
- كل الخانات المناسبة يجب أن تملأ.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- لكل بديل يقدم تصريح.
- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية

تعليمات للمتعهدين

المادة 01 "موضوع دفتر الشروط": يهدف موضوع دفتر الشروط هذا إلى تحديد كيفية المشاركة في طلب

خاصية بعثاد واثاث البيداوغوجيا

(صيانة وتصليح عتاد واثاث البيداوغوجيا)



"تأهيل العارضين": المادة 02

- طلب العروض مفتوح لكل العارضين المقيدين في السجل التجاري المتضمن موضوعه.
- يجب على كل عارض أن يتقدّم بملأ و ختم دفتر الشروط المؤشر من طرف الأمانة العامة دون حذف أو تغيير.
- يتعين على العارضين المشاركين في طلب العروض استيفاء جميع الشروط المنصوص عليها في القوانين السارية المفعول
- أي عرض مختلف يلغى.

المادة 03 "تقديم الخدمات":

يتم تقديم الخدمات موضوع العقد بناء على سند طلب أولى من طرف المصلحة المتعاقدة.

المادة 04 "سحب دفتر الشروط": طبقاً لأحكام المواد 17/12/112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أواط سنة 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

يتم سحب دفتر الشروط من معهد تسيير التقنيات الحضرية مكتب رقم 07 مجاناً.

المادة 05 "المستندات المطلوبة من المتعهد":

يجب أن تشتمل العروض على (ملف الترشح) و (عرض تقني) و (عرض مالي).

05-1 ملف الترشح: و يتضمن ما يأتي:

- (1) تصريح بالترشح: مملوء، مضى و مختوم من طرف المتعهد عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد..
- (2) تصريح بالنزاهة: مملوء، مضى و مختوم من طرف المتعهد عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد..
- (3) السجل التجاري أو القانون الأساسي للشركات: نسخة طبق الأصل (يتضمن النشاط المطلوب).
- (4) الوثائق التي تتعلق بالتفويضات التي تسمح للأشخاص بالزمام المؤسسة : نسخة طبق الأصل.

05-2 العرض التقني: و يتضمن ما يأتي:

- 1- تصريح بالاكتتاب: مملوء، مضى و مختوم من طرف المتعهد.
- 2- كشف الضرائب: نسخة طبق الأصل لا يتجاوز تاريخ صدورها (03) أشهر.
- 3- شهادة mise a jour CNAS: نسخة طبق الأصل سارية المفعول.
- 4- شهادة CASNOS: Attestation d'affiliation et de mise a jour CASNOS: نسخة طبق الأصل سارية المفعول.
- 5- شهادة mise a jour CACOBATE: Attestation de mise a jour CACOBATE: نسخة طبق الأصل سارية المفعول. خاصة بالأشغال فقط
- 6- رقم التعريف الجبائي والاحصائي : نسخة طبق الأصل.
- 7- العرض التقني يحتوي في آخر صفحته على عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد.
- 8- شهادة 20 . C. F. بالنسبة للخاضعين للنظام الجزاكي

05-3 العرض المالي: و يتضمن ما يأتي:

- 5 رسالة تعهد: مملوءة، مضية و مختومة من طرف المتعهد عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد..
- 6 جدول الأسعار بالوحدة: مملوء، مضى و مختوم من طرف المتعهد. عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد.
- 7 تفصيل كمي و تدريسي: مملوء، مضى و مختوم من طرف المتعهد عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد..
- 8 تحليل السعر الإجمالي و الجزاكي: مملوء، مضى و مختوم من طرف المتعهد

9 المادة 06 "تقديم العروض":

- يوضع ملف الترشح و العرض التقني و العرض المالي في أظرفه منفصلة و مقفلة بابحکام، يبين كل منها تسمية المؤسسة و مرجع طلب العروض و موضوعه، و تتضمن عبارة "ملف الترشح" أو "عرض تقني" أو "عرض مالي" حسب الحاله.
- توضع هذه الأظرف في ظرف آخر مغلق بابحکام و مغلق (مبهم) يحمل العبرة التالية:

لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرف و تقييم العروض.

عن استشارة رقم 2024/35

خاصية بعثاد واثاث البيداوغوجيا

(صيانة وتصليح عتاد واثاث البيداوغوجيا)

- لا تتحمل المصلحة المتعاقدة مسؤولية الأظرفه التي لا تحمل العبرة السابقة، و لا تدرج ضمن الأظرفه الخاصة بالمشروع، و المبرمجة لجلسه فتح الأظرفه، و تلغى تلقائياً هذه العروض

المادة 07 "تحضير و إيداع العروض":

- حددت مدة تحضير العروض بـ: سبعة (07) أيام ابتداء من أول تاريخ للإعلان عن طلب العروض.

- تودع العروض بأمانة معهد تسيير التقنيات الحضرية قبل الساعة العاشرة (10:00) من آخر يوم

المادة 08 "مدة صلاحية العروض": تقدر مدة صلاحية العروض بـ: مدة تحضير العروض + ثلاثة (03) أشهر.

المادة 09 "فتح الأظرفة": يتم فتح الأظرفة المتضمنة ملف الترشح و العرض التقني و العرض المالي من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض في جلسة علنية بحضور العارضين بمقر معهد تسيير التقنيات الحضرية يوم: الأخير للاستشارة على الساعة العاشرة (10:00) صباحا، وفي حالة افتراق هذا اليوم ب يوم عطلة يؤجل آخر أجل للفتح إلى يوم العمل الموالي على الساعة التاسعة (09:00) صباحا.

ملاحظة: المترشحون أو المتعهدون المشاركون في موضوع طلب العروض مدعوون لحضور جلسة فتح الأظرفة.

المادة 10 "نظام تقييم العروض":

تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة، و يمنع المشروع لصاحب أقل عرض مالي من بين العارضين المؤهلين تقييما بشرط لا يتعذر العرض مجال التقييم الإداري.

- يلتزم المعهود بالأسعار الوحدوية المقترحة من طرفه طيلة السنة المالية بعدم تجاوزها

- في حالة تساوي عرضين أو أكثر في المبلغ المقترح يمنع المشروع للعارض الذي مدة الاتجار أقل.

المادة 11 "تصحيح الأخطاء الحسابية": مهما تكن الأخطاء الحسابية فإن مرجع التصحيح هو السعر الوحدوي بالأحرف.

المادة 12 "الطبيعة السرية لطريقة فحص و تقييم العروض": أي معلومات متعلقة بالفحص لتوضيح التقييم و مقارنة العروض و التوصيات المتعلقة بإسناد المشروع لا يجب أن يباح بها إلى المتعاملين أو إلى أي شخص غريب عن إجراءات الفتح و التقييم بعد فتح الأظرفة حتى الإعلان عن إسناد المشروع للمتعهد المقبول.

المادة 13 "الحق المعترف به للمصلحة المتعاقدة في قبول أو رفض العرض":

تحتفظ المصلحة المتعاقدة بحق الغاء إجراء الإعلان عن طلب العروض و رفض مجلد العروض طالما لم يتم إسناد المشروع دون أن تتحمل أي مسؤولية اتجاه المتعهدين المعينين، أو تبرير الأسباب التي دفعت مصلحة التعاقد إلى رفض عروضهم.

المادة 14 "آجال التنفيذ":

- حددت آجال التنفيذ: بـ: يوم بالأحرف..... يشارع المتعامل المتعاقد في تنفيذ التزاماته بناء على سند طلب أولي من المصلحة المتعاقدة و هو ملزم باحترام المدة المحددة في دفتر الشروط.

- لا يدخل العقد حيز التنفيذ إلا بعد المصادقة عليه من طرف السلطة المختصة و الالتزام به و إمضائه من الأطراف المتعاقدة.

المادة 15 "بنك محل الوفاء": تبرئ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة عليها بدفعها في الحساب المبين فيما يلي:

رقم الحساب (RIB)..... وكالة:..... باسم:.....

المادة 16 "استلام و مراقبة السلع":

تخضع السلع موضوع العقد لمراقبة الإدارة المختصة و التي يجب أن تكون مطابقة لسند الطلب، كما يمكن رفض الاستلام كليا أو جزئيا عند ملاحظة عدم المطابقة، و في هذه الحالة يلزم المتعامل المتعاقد بتسلیم السلع و عند إتمام الاستلام يثبت ذلك بسند استلام مورخ و موقع عليه حسب الإجراءات العادلة.

المادة 17 "تحديد الأسعار": - الأسعار ثابتة و غير قابلة للمراجعة.

- يحدد السعر بالدينار الجزائري.

- يمتد السعر إلى كل ما تشتمل عليه من رسوم.

-

- ينحصر أجر المتعامل المتعاقد بالرجوع إلى السعر الوحدوي المبين في التفصيل الكمي و التقدير المطبقين المعمول به، و يسدد المبلغ في الحساب المصرفي المحدد في الفاتورة النهائية، حيث يتم التسديد لأجل حسب اجراءات التفقات العمومية.

المادة 19 "الرهن الحياني": هذا العقد قابل للرهن الحياني حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 145 من هذا المرسوم، و الأطراف المعنية بالرهن الحياني هي:

- السيد: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية بصفته أمرا بالصرف ثانوي ممثلا من طرف مدير جامعة المسيلة وبصفته الموظف المكلف بتقديم المعلومات.

- السيد: العون المحاسب للدولة لدى معهد تسيير التقنيات الحضرية بصفته المكلف بالدفع.

المادة 20 "العقوبات المالية":

1- يمكن أن ينجر عن عدم تنفيذ الالتزامات التعاقدية من قبل المتعامل المتعاقد في الآجال المقررة أو تنفيذها غير المطابق، فرض عقوبات مالية دون الإخلال بتطبيق العقوبات المنصوص عليها في التشريع المعمول به، طبقا لنص المادة 147 من هذا المرسوم. يقدر مبلغ هذه العقوبات المالية بنسبة يومية لمدة أيام التأخير، تحسب كما م ع = 17x ع: العقوبة اليومية.

م: مبلغ العقد بما فيه الزيادة أو التخفيض لمبالغ الملاحق عند الاقتضاء.

7: معامل عقوبة التأخير.
أ: مدة التنفيذ مفصلة بالأيام.

- المبلغ الكلى لعقوبة التأخير يجب أن لا يتجاوز (10%) من مبلغ العقد.
- يعود القرار بالإعفاء من دفع العقوبات المالية بسبب التأخير، طبقاً لنص المادة 147 أعلاه إلى مسؤولية المصلحة المتعاقدة في الحالات التالية:

- عندما لا يكون التأخير قد تسبب فيه المتعامل المتعاقد الذي سلم له في هذه الحالة أوامر بتوقيف التنفيذ أو باستئنافه.
- في حالة القوة القاهرة، حيث تعلق الآجال و لا يترتب على التأخير فرض العقوبات المالية بسبب التأخير، ضمن الحدود المسطورة في أوامر توقيف و استئناف الخدمة التي تتتخذها نتيجة ذلك المصلحة المتعاقدة.

المادة 21 "حالات الفسخ":

- إذا لم ينفذ المتعامل المتعاقد التزاماته، توجه له المصلحة المتعاقدة إعذاراً ليفي بالتزاماته في أجل محدد، طبقاً لنص المادة 149 من هذا المرسوم.

- إذا لم يدارك المتعامل المتعاقد تقصيره في الأجل الذي حدده الإعذار المنصوص عليه أعلاه، فإن المصلحة المتعاقدة يمكنها أن تقوم بفسخ العقد من جانب واحد، و يمكنها كذلك القيام بفسخ جزئي للعقد، طبقاً للمادة 149 أعلاه.
يمكن للمصلحة المتعاقدة القيام بفسخ العقد من جانب واحد، عندما يكون مبرراً بسبب المصلحة العامة، حتى بدون خطأ من المتعامل المتعاقد، طبقاً لنص المادة 150 من هذا المرسوم.

- زيادة على الفسخ من جانب واحد، المذكور في المادتين 149 و 150 أعلاه، يمكن القيام بالفسخ التعاقدية للعقد، عندما يكون مبرراً بظروف خارجة عن إرادة المتعامل المتعاقد، حسب الشروط المنصوص عليها صراحة لهذا الغرض، طبقاً لنص المادة 151 من هذا المرسوم.

- لا يمكن الاعتراض على قرار المصلحة المتعاقدة بفسخ العقد عند تطبيقها البنود التعاقدية للضمان، و المتابعت الرامية إلى إصلاح الضرر الذي لحقها بسبب خطأ المتعاقد معها، و زيادة على ذلك، يتحمل هذا الأخير التكاليف الإضافية التي تنجم عن العقد الجديد، طبقاً لنص المادة 151 من هذا المرسوم.

المادة 22 "التسوية الودية للنزاعات":

- تسوى النزاعات التي تطرأ عند تنفيذ العقد في إطار الأحكام التشريعية و التنظيمية المعتمول بها، طبقاً لنص المادة 153 من هذا المرسوم.

- تقوم المصلحة المتعاقدة، دون المساس بتطبيق أحكام الفقرة أعلاه، بالبحث عن حل ودي للنزاعات التي تطرأ عند تنفيذ هذا العقد، طبقاً لنص المادة 153 أعلاه، كلما سمح هذا الحل بما يأتي:

- إيجاد التوازن للتکاليف المترتبة على كل طرف من الطرفين.

- التوصل إلى أسرع تنفيذ لموضوع العقد.

- الحصول على تسوية نهائية أسرع و بأقل تكلفة.

- في حالة عدم اتفاق الطرفين، يعرض النزاع أمام لجنة التسوية الودية للنزاعات المختصة، المنشأة بموجب أحكام المادة 154 من هذا المرسوم لدراسته، حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 155 من هذا المرسوم.

- في حالة عدم توصل الأطراف المتعاقدة إلى التسوية الودية للنزاعات تتفرد المحكمة المختصة إقليماً بالفصل في موضوع النزاع.

المادة 23 الحق المعترف به للمصلحة المتعاقدة في قبول أو رفض العرض :

تحفظ المصلحة المتعاقدة بحق إلغاء إجراء الإعلان عن الاستشارة ورفض مجمل العروض طالما لم يتم إسناد المشروع، بدون أن تتحمل أي مسؤولية اتجاه المتعهددين المعنيين، أو تبرير الأسباب التي دفعت مصلحة التعاقد إلى رفض عروضهم..

- يمكن للجنة تقييم العروض أن تقرح على المصلحة المتعاقدة رفض العرض المقيد إذا ثبتت أنه تترتب على منح المشروع هيئة المتعامل المقبول على السوق أو يتسبب في اختلال المنافسة في القطاع المعنى بأي طريقة كانت.

المادة 24 مدة الضمان :

تحدد مدة الضمان باثنتي عشرة (12) شهراً ابتداءً من تاريخ تحرير محضر استلام المشروع ، حيث يلتزم المتعامل المتعاقد خلال هذه المدة باحترام آجال الاستدعاء الموجه له عند ظهور أي عيب من العيوب الخاصة بالأشغال مع ضرورة الالتزام بتصلاحها و لا يمكن للممول طلب شهادة حسن التنفيذ إلا بعد انتهاء مدة الضمان.

المادة 25 الغرامات المالية : في حالة عدم احترام المادة 21، تطبق غرامة يومية بنسبة 1000/1 من مبلغ الاتفاقية لكل يوم تأخير(أيام العطل محسوبة) مجموع حساب الغرامة في جميع الأحوال لا تتجاوز 10% من مبلغ الاتفاقية.

المادة 26 الاستلام: عند تسليم المشروع يجب على المتعامل المتعاقد إشعار المصلحة المتعاقدة بمراسلة مسجلة لدى أمانة العامة للمعهد يتم إعلان تسليم المشروع المذكور بالعقد من طرف اللجنة التقنية بعد عملية المعاينة وبحضور المصلحة المتعاقدة و المتعامل المتعاقد المكلف قانوناً بالحضور و في حالة غيابه يشار لذلك في المحضر ، مع التأكيد من عدم تسجيل أي تحفظات تذكر.

المادة 27 مبلغ العقد : الأسعار ثابتة وغير قابلة للمراجعة.

..... في حرر بـ

..... (كتابة قراء وقبل)

(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)